

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقاري والتوثيق؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٧ لسنة ١٩٦٧ بتعديل اختصاص فرع توثيق الأهرام؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٥ لسنة ٩٤٤٠ بإنشاء فرع توثيق نادى حدائق الأهرام؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهير العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٦/٢/١٠؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزاري رقم ٢٠١٥ لسنة ٩٤٤٠ المشار إليه بعاليه بحيث يعمل فرع  
توثيق نادى حدائق الأهرام بمكتب الشهر العقاري والتوثيق بالجizeة ثلاثة أيام من كل أسبوع  
وهي: (السبت، الأحد، الإثنين).

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٦/٣/٥

صدر في ٢٠١٦/٢/١٨

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند